

قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ١٤٨٤ لسنة ٢٠١٥

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ وتعديلاته ؛

وعلى المرسوم بقانون رقم ١١٦ لسنة ٢٠١١ بحل المجالس الشعبية المحلية ؛

وعلى طلب محافظ جنوب سيناء ؛

وعلى ما عرضه وزير التنمية المحلية ؛

قرر:

(المادة الاولى)

يتم تخصيص مساحة ٢٥٠٠ م^٢ بمدينة شرم الشيخ بجوار التقسيم الـ (٣٦) قطعةبتقسيم إسكان العاملين ملك محافظة جنوب سيناء لصالح هيئة الأبنية التعليمية بالمجانلإقامة مدرسة للتعليم الأساسي عليها والمبين حدودها فيما يلي :

الحد البحري : بطول ٥٠ م ويحده حرم طريق أسفلتى .

الحد القبلى : بطول ٥٠ م ويحده أرض فضاء ملك الدولة ويليه تقسيم الـ (٣٦) قطعة .

الحد الشرقى : بطول ٤٠ م ويحده حرم طريق أسفلتى .

الحد الغربى : بطول ٤٠ م ويحده أرض فضاء ملك الدولة يليها جمعية أهالى

شرم الشيخ .

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه .

صدر برئاسة مجلس الوزراء فى ١٧ شعبان سنة ١٤٣٦ هـ

(الموافق ٤ يونيو سنة ٢٠١٥ م) .

رئيس مجلس الوزراء

مهندس / إبراهيم محلب